

نشرة إصدار للعموم

وضعت النشرة على ذمة العموم بمناسبة فتح صندوق التوظيف الجماعي للاكتتاب العام وانطلاق عمليات الاكتتاب وإعادة شراء الأسهم

تحتوي هذه الوثيقة على معلومات هامة يجب قراءتها بتمعن قبل الاكتتاب في أي استثمار

فنيقيو

الشركات مدرجة حديثا

صندوق مشترك للتوظيف

خاضع لأحكام القانون عدد 83 لسنة 2001 الصادر في 24 جويلية 2001 المتعلق بإصدار مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي ترخيص هيئة السوق المالية عدد 21 - 2009 بتاريخ 10 جوان 2009

نشرة إصدار للعموم

وضعت النشرة على ذمة العموم بمناسبة فتح صندوق التوظيف الجماعي للاكتتاب العام وانطلاق عمليات الاكتتاب وإعادة شراء الأسهم

تحتوي هذه الوثيقة على معلومات هامة يجب قراءتها بتمعن قبل الاكتتاب في أي استثمار

فيفيو الشركات مدرجة حديثا

صندوق مشترك للتوظيف

خاضع لأحكام القانون عدد 83 لسنة 2001 الصادر في 24 جويلية 2001 المتعلق بإصدار مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي ترخيص هيئة السوق المالية عدد 21 - 2009 بتاريخ 10 جوان 2009

نهج بحيرة ليمان ، عمارة النورز عدد C21، 1053 ضفاف البحيرة - تونس	المقر الاجتماعي للمتصرف
100 000 دينار مقسم إلى 1000 حصة قيمتها الاسمية 100 دينار	المبلغ الأصلي
شركة التصرف تريدر لإدارة و لإرشاد الاستثمار و بنك تونس العربي الدولي	الباعثون
بنك تونس العربي الدولي	المودع لديه
شركة التصرف تريدر لإدارة و لإرشاد الاستثمار	المتصرف
مؤسسة التوظيف و التصرف المالي - وسيط بالبورصة	المتصرف الإداري و المحاسبي
شركة التصرف تريدر لإدارة و لإرشاد الاستثمار	الموزع

المسؤول عن الإعلام:

السيد فريد العربي

: المدير العام لشركة التصرف تريدر لإدارة و لإرشاد الاستثمار

الصفة

: 71 860 052 الفاكس : 71 860 386

الماتف

: نهج بحيرة ليمان ، عمارة النورز عدد C21، 1053 ضفاف البحيرة - تونس

العنوان

تأشيرة هيئة السوق المالية تحت عدد 09-680 بتاريخ 17 ديسمبر 2009 مسلمة طبقا للفصل 2 من القانون عدد 117 لسنة 1994 المؤرخ في 14 نوفمبر 1994 هذه التأشيرة لا تفيد إعطاء أي تقييم للعملية المقترحة

1 - تقديم الصندوق

- 4 1.1 معلومات عامة
4 2.1 المبلغ الأصلي و مبدأ تغييره
4 3.1 مراقب الحسابات

2 - الخصائص المالية

- 6 1.2 الصنف
6 2.2 توجهات التوظيف
6 3.2 تاريخ افتتاح عمليات ائتاب و إعادة شراء الحصص
6 4.2 تاريخ ، دورية و كيفية احتساب قيمة التصفية
7 5.2 مكان وكيفية الإعلام على قيمة التصفية
7 6.2 سعر الائتاب و إعادة الشراء وعمولة الائتاب و إعادة الشراء
7 7.2 أماكن الائتاب و إعادة الشراء
7 8.2 المدة الدنيا الموصى بها للتوظيف

3 - طرق سير صندوق مشترك للتوظيف فيفيو الشركات مدرجة حديثا

- 9 1.3 تاريخ افتتاح و ختم السنة المحاسبية
9 2.3 قيمة التصفية الأصلية
9 3.3 شروط وإجراءات الائتاب و إعادة الشراء
9 4.3 أعباء التصرف
9 5.3 أعباء أخرى
10 6.3 توزيع حصص الأرباح
10 7.3 المعلومات الموضوعة على ذمة حاملي الحصص

4 - إرشادات تتعلق بالمتصرف و الموعد لديه

- 12 1.4 طريقة تنظيم التصرف في صندوق فيفيو الشركات مدرجة حديث
12 2.4 تقديم طرق التصرف
13 3.4 وصف الوسائل التي تم وضعها للتصرف
13 4.4 طرق عمولة التصرف
13 5.4 تقديم الاتفاقية المبرمة مع الموعد لديه
14 6.4 طرق تلقي مطالب الائتاب و إعادة الشراء
14 7.4 طرق التسجيل في الحساب
14 8.4 آجال الدفع
14 9.4 طرق عمولة الموعد لديه
14 10.4 مكان الحصول على مطالب الائتاب و إعادة الشراء

5 - المسؤولون عن النشرة و المسؤول عن مراقبة الحسابات

- 16 1.5 الأشخاص الطبيعيين المسؤولون على النشرة
16 2.5 شهادة المسؤولون على النشرة
16 3.5 اسم و عنوان و شهادة مراقب الحسابات
16 4.5 سياسة الإعلام

تقديم الصندوق

1.

1.1 معلومات عامة

التسمية	صندوق مشترك للتوظيف فيفيو الشركات مدرجة حديثاً
الصيغة القانونية	صندوق توظيف جماعي
صنف الصندوق	صندوق توظيف جماعي صنف توزيع
نوع الصندوق	مختلط
الغرض الاجتماعي	إدارة محفظة من الأوراق المالية بواسطة استعمال الأموال الذاتية للصندوق دون سواها
القانون المعتمد	القانون عدد 83 لسنة 2001 المؤرخ في 24 جويلية 2001 المتعلق بإصدار مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي
المقر الاجتماعي	نهج بحيرة ليمان عمارة النورز عدد C21 ضفاف البحيرة 1053 تونس
المبلغ الأصلي	100.000 دينار مقسم إلى 1000 حصة قيمتها الاسمية 100 دينار
الترخيص	ترخيص هيئة السوق المالية عدد 21-2009 بتاريخ 10 جوان 2009
المدة	10 سنوات
الباعثون	شركة التصرف تريدر لإدارة و لإرشاد الاستثمار و بنك تونس العربي الدولي
المتصرف	شركة التصرف تريدر لإدارة و لإرشاد الاستثمار
التصرف الإداري والمحاسبي	مؤسسة التوظيف و التصرف المالي – وسيط بالبورصة.
المودع لديه	بنك تونس العربي الدولي
الموزع	شركة التصرف تريدر لإدارة و لإرشاد الاستثمار
الافتتاح للعموم	عند وضع نشرة الإصدار المؤشرة من طرف هيئة السوق المالية على ذمة العموم.

2.1 المبلغ الأصلي و مبدأ تغييره

حدد المبلغ الأصلي لصندوق مشترك للتوظيف فيفيو الشركات مدرجة حديثاً بـ 100 000 دينار مقسم إلى 1000 حصة بقيمة اسمية 100 دينار للحصة الواحدة مكتتبه نقداً ومحركة بالكامل. يبقى المبلغ الأصلي قابلاً للارتفاع نتيجة إصدار حصص جديدة أو للانخفاض الناتج عن إعادة شراء حصص الصندوق المكتتبه سابقاً من قبل حامليها الراغبين في ذلك شرط أن لا تقل القيمة الأصلية للحصص عن 50000 دينار. تتم عملية تغيير المبلغ الأصلي طبقاً لأحكام الفصل 15 من مجلة مؤسسات التوظيف الجماعي. في صورة بقاء القيمة الأصلية لمجموع الحصص دون مبلغ 100 000 دينار على امتداد 90 يوماً متتالية، يتعين على المتصرف حل الصندوق. صندوق فيفيو الشركات مدرجة حديثاً هو صندوق مفتوح، تتم عمليات الاكتتاب و عمليات إعادة الشراء حسب الشروط المذكورة في هذه النشرة.

3.1 مراقب الحسابات

عُيِّنَت شركة العامة للتدقيق والاستشارة ، المسجلة بهيئة الخبراء المحاسبين بتونس، مراقباً للحسابات لمدة ثلاث سنوات.

العنوان : 9 ساحة ابن حفص ميثيالفيل 1002 تونس

الخصائص المالية

.2

1.2 الصف

الصدوق المشترك للتوظيف «فيديو الشركات مدرجة حديثاً» هو صدوق توظيف جماعي من صف صناديق التوزيع نوع المختلط . تقدر قيمته الأصلية بـ100 000 دينار.

2.2 توجهات التوظيف

الصدوق المشترك للتوظيف «فيديو الشركات مدرجة حديثاً» هو صدوق توظيف جماعي من صف صناديق التوزيع نوع المختلط . تتكون محفظة الأوراق النقدية للصدوق من أسهم رأس مال الشركات المدرجة بالبورصة و من كل سندات الدين قصيرة المدى القابلة للتداول.

يتولى الصدوق خلال 12 شهرا ابتداء من تاريخ تأسيسه توظيف أصول الصدوق الأصلية على النحو التالي :

- بين 75 و 80 % في أسهم رأس مال الشركات المدرجة بالبورصة والتي منها 20% على الأكثر توظف في أسهم شركات السوق البديلة.
- بين 0 و 5% في سندات مؤسسات التوظيف الجماعي للأوراق المالية .
- 20% سيولة و ما شابه السيولة.

هدف سياسة التصرف : إن هدف سياسة التصرف في الصدوق المشترك للتوظيف «فيديو الشركات مدرجة حديثاً» هو الاستفادة من الفرص و أهمية أفق النمو الذي توفره السندات المدرجة حديثاً ببورصة الأوراق المالية بتونس سواء على مستوى السوق المركزية أو السوق البديلة. تعتبر السندات المدرجة بالبورصة و التي لم تتجاوز مدة خمس سنوات من تاريخ إدراجها المكون الأساسي لمحفظة الأوراق المالية للصدوق.

اختيار الشركات المدرجة بالبورصة : يتم اختيار السندات بالاعتماد أساساً على حسن تحليل و تقييم الأساسيات . يتأثر أداء الصدوق بتذبذب السوق المالية.

3.2 تاريخ افتتاح عمليات اكتاب و إعادة شراء الحصص

يتم فتح عمليات الاكتاب لفائدة العموم عند وضع نشرة الإصدار المؤشرة من طرف هيئة السوق المالية على ذمة العموم.

4.2 تاريخ ، دورية ، كيفية احتساب قيمة التصفية

تحتسب قيمة التصفية لحصص الصدوق مرة كل أسبوع (يوم الثلاثاء) و ذلك بقسمة قيمة الأصول الصافية للصدوق على عدد الحصص المتداولة.

تتم مطالب الاكتاب و إعادة الشراء حسب الطرق التالية:

- مطالب إعادة الشراء الواردة يوم الأربعاء ما بين الساعة 8 و30 دق و الساعة 12 و30 دق ، يتم انجازها على أساس قيمة التصفية المعلنة في ذلك اليوم .
- مطالب إعادة الشراء الواردة بعد الساعة 12 و30 دق من يوم الأربعاء ، يتم انجازها على أساس قيمة التصفية التي سيتم الإعلان عنها الأربعاء الموالي .

يتم تقييم محفظة الصدوق وفقاً لقواعد المحاسبة المعمول بها و التي حددها قرار وزير المالية المؤرخ في 22 جانفي 1999 المتعلق بالمصادقة على معيار المحاسبة المتعلق بضبط القوائم المالية لمؤسسات التوظيف الجماعي للأوراق المالية. و بصورة خاصة:

تقييم الأسهم

الأسهم المدرجة بالبورصة: تقييم هذه الأسهم بقيمة السوق و تساوي قيمة السوق متوسط السعر المرجح في يوم احتساب قيمة التصفية أو في أحدث تاريخ سابق.

عندما يترتب عن ظروف السوق بالنسبة لسند معين اتجاه نحو الانخفاض مرده الحفاظ على الانخفاض أو اتجاه نحو الارتفاع مرده الحفاظ على الارتفاع، يكون سعر التقييم المطبق عتبة الحفاظ على الانخفاض في الحالة الأولى و عتبة الحفاظ على الارتفاع في الحالة الثانية.

إذا لم يشكل سند معين موضوع عرض و طلب طيلة عدد هام من الحصص المتتالية ، يجب النظر في الجدوى من إبقاء السند بأخر سعر تقييم ، و يجب ذلك أيضاً عندما يتوقع أن يكون لعدد السندات الممسوكة تأثير هام على التسعيرة بالنظر للكميات المتداولة عادة . وعندما تبرر مقاييس السوق الموضوعية التخلي عن هذا السعر كأساس للتقييم يوظف تنزيل على آخر سعر للبورصة للاقترب أكثر فأكثر من القيمة المحتملة لتداول السند. و يمكن أن يعتمد هذا التنزيل في السعر على سبيل الذكر المقاييس التالية:

- العرض و الطلب المتوقع لهذا السهم.
- القيمة الحسابية للسهم.
- مرد ودية السهم.
- نشاط الشركة التي أصدرت السهم و مستوى توزيع الأرباح.
- درجة انتشار السهم.
- كمية الأسهم التي وقع امتلاكها و تاريخ عمليات التداول على السهم.

تقييم الحقوق المتصلة بالأسهم

يقع تقييم الحقوق المتصلة بالأسهم المدرجة بالبورصة طبقا لقواعد تقييم الأسهم أي بسعر السوق.

تقييم سندات مؤسسات التوظيف الجماعي للأوراق المالية

تقيم هذه السندات حسب قيمة تصفيتهما الحديثة.

تقييم التوظيفات النقدية

يقيم التوظيف النقدي في التاريخ المحدد على القيمة الاسمية و تطرح منها الفوائد المحتسبة مسبقا و غير المحصلة.

5.2 مكان وكيفية الإعلام على قيمة التصفية

يقع احتساب قيمة التصفية يوم الثلاثاء و يقع نشرها بصفة متواصلة بالمقر الاجتماعي لشركة التصرف. كما يقع إعلام هيئة السوق المالية أسبوعيا بقيمة التصفية ليتم نشرها بنشرة هيئة السوق المالية.

في حال توافق يوم الثلاثاء مع يوم عطلة فان احتساب قيمة التصفية تتم بيوم البورصة السابق و إذا توافق يوم الأربعاء مع يوم عطلة فان نشر قيمة التصفية يكون في يوم البورصة الموالي.

6.2 سعر الاكتتاب و إعادة الشراء و عمولة الاكتتاب و إعادة الشراء

يكون سعر الاكتتاب وإعادة الشراء مساويان لقيمة التصفية لذات اليوم إذا تمت عملية الاكتتاب أو عملية إعادة الشراء يوم الأربعاء ما بين الساعة 08 و 30 دق و الساعة 12 و 30 دق أو لقيمة التصفية ليوم الأربعاء الموالي إذا تمت عملية الاكتتاب أو عملية إعادة الشراء ما بعد الساعة 12 و 30 دق من يوم الأربعاء.

يساوي سعر الاكتتاب قيمة التصفية مع إضافة حق الدخول في الحالات التالية :

- 0% من قيمة التصفية إذا ما تمت عملية الاكتتاب بالصدوق خلال السنة الأولى .
- 1% من قيمة التصفية إذا ما تمت عملية الاكتتاب ما بعد السنة الأولى.

يساوي سعر إعادة الشراء قيمة التصفية مع طرح حق الخروج في الحالات التالية :

- 1% من قيمة التصفية إذا ما تمت عملية إعادة الشراء خلال السنة الأولى للاكتتاب (يجب أن لا تقل الفترة بين الاكتتاب و إعادة الشراء عن 365 يوما).
- 0% من قيمة التصفية إذا ما تمت عملية إعادة الشراء ما بعد هذه الفترة.

تقسم عمولات إعادة الشراء بين الصدوق و المتصرف على النحو التالي :

ثلثي العمولة (3/2) لفائدة الصدوق و الثلث (3/1) المتبقي لفائدة شركة التصرف تريدر لإدارة و لإرشاد الاستثمار.

7.2 أماكن الاكتتاب و إعادة الشراء

تتم عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء بالمقر الاجتماعي لشركة التصرف تريدر لإدارة و لإرشاد الاستثمار.

8.2 المدة الدنيا الموصى بها للتوظيف

حددت المدة الموصى بها للتوظيف خمس سنوات.

طرق سير الصندوق
المشترك للتوظيف
فيفيو
الشركات مدرجة حديثا

3.

1.3 تاريخ افتتاح و ختم السنة المحاسبية

تبدأ السنة المحاسبية في غرة جانفي و تنقضي في 31 ديسمبر.
لكن و بصفة استثنائية تبدأ أول سنة محاسبية للصدوق يوم انبعاثه و تنتهي في 31 ديسمبر 2010.

2.3 قيمة التصفية الأصلية

حددت القيمة الأصلية لمجموع حصص الصدوق «فيفيو الشركات مدرجة حديثاً» بـ 100 000 دينار مقسم إلى 1000 حصة بقيمة اسمية تساوي 100 دينار للحصة الواحدة مكتتبه نقداً ومحركة بالكامل عند الاكتتاب. حددت بذلك قيمة التصفية الأصلية بـ 100 دينار.

3.3 شروط و إجراءات الاكتتاب و إعادة الشراء

يتم فتح عمليات الاكتتاب لفائدة العموم عند وضع نشرة الإصدار المؤشرة من طرف هيئة السوق المالية على ذمة العموم.

خلال هذه الفترة تتم عمليات الاكتتاب على أساس قيمة تصفية معروفة إذا وردت مطالب الاكتتاب يوم الأربعاء بين الساعة 8 و30 دق و الساعة 12 و30 دق وعلى أساس قيمة تصفية مجهولة إذا وردت المطالب خارج هذه الفترة، في هذه الحالة يرسل المتصرف أشعار بالتنفيذ إلى حاملي الحصص تبين عدد الحصص المكتتبه و قيمة التصفية في مدة لا تتجاوز خمسة أيام بورصة الموالية للعملية.

تتم عمليات الاكتتاب بشركة التصرف تريدر لإدارة و لإرشاد الاستثمار بواسطة بطاقة اكتتاب تسلم بمقر الشركة.

يتم دفع قيمة الحصص المكتتبه بالمقر الاجتماعي لشركة التصرف أو لدى المودع لديه عن طريق تحويل بنكي أو صك بنكي. كما يمكن أن تتم عمليات الاكتتاب نقداً على أن لا تتعدى قيمتها 5000 دينار عملاً بأحكام الفصل 69 من القانون عدد 75 لسنة 2003 المؤرخ في 10 ديسمبر 2003 تضامناً مع المجهودات الدولية لمجابهة الإرهاب و عمليات غسل الأموال.

يمكن لحاملي الحصص في أي وقت إعادة شراء حصصهم بواسطة بطاقة إعادة شراء تبين عدد الحصص المعاد شراؤها إذا كانت قيمة التصفية معروفة أو المبلغ المقترح إذا كانت قيمة التصفية مجهولة.

في كل الحالات يتم خلاص الحصص التي تمت إعادة شراؤها خلال ثلاثة أيام قبل تاريخ تجميع أوامر إعادة الشراء.

4.3 أعباء التصرف

يتحمل صدوق مشترك للتوظيف «فيفيو الشركات مدرجة حديثاً» دفع عمولة المتصرف و أتعاب المودع لديه ومعلوم هيئة السوق المالية وأجرة مراقب الحسابات و العمولة على المعاملات بالبورصة و عمليات المضاربة و كل الادعاءات المترتبة عنها .

كل الأعباء الأخرى التي لم يتم ذكرها سالفاً يتحملها المتصرف.

تحتسب مصاريف أعباء التصرف عند كل احتساب لقيمة التصفية و تطرح من الأصول الصافية.

5.3 أعباء أخرى

تسند عمولة «التجلية الممتازة» إلى المتصرف و تقدر بنسبة 10٪ خالية من الأداءات تحتسب من الفارق بين مردود الصدوق و نسبة توظيف سنوية دون خطر لمدة عشرة سنوات. (رقاع خزينة قابلة للتنظير مدتها عشرة سنوات : رقاع خزينة قابلة للتنظير عشرة سنوات «5,5٪ مارس 2019»).

رمز ISIN: TN0008000275

تؤخذ بعين الاعتبار أعباء «التجلية الممتازة» عند كل احتساب لقيمة التصفية و يتم خصمها عند نهاية مدة الصدوق.

6.3 توزيع حصص الأرباح

يتم توزيع حصص الأرباح ودفعتها سنويا بالمقر الاجتماعي لشركة التصرف خلال 5 أشهر على الأكثر من تاريخ اختتام السنة المالية.

7.3 المعلومات الموضوعة على ذمة حاملي الحصص و العموم

- توفر شركة التصرف نشرات الإصدار لحاملي الحصص بكميات كافية بمقرها الاجتماعي.
يقع إعلام حاملي الحصص و العموم بتطور نشاط الصندوق حسب الصيغ التالية:

- يتم الإعلان عن قيمة التصفية يوم الأربعاء من كل أسبوع بالنشرة الرسمية لهيئة السوق المالية .
- يتم نشر آخر قيمة تصفية محتسبة وقيمة التصفية التي سبقتها بالمقر الاجتماعي لشركة التصرف بصفة دائمة.
- النظام الداخلي، نشرة الإصدار للعموم و التقارير السنوية لنشاط الصندوق توفر بالمقر الاجتماعي لشركة التصرف بالعدد الكافي و يمكن لأي مستثمر التحصل عليها دون مقابل.
- يتم نشر القوائم المالية السنوية المصادق عليها من طرف مراقب الحسابات و تقرير مراقب الحسابات في نشرة هيئة السوق المالية في أجل أقصاه ثلاثة أشهر من تاريخ ختم السنة المالية و يمكن لحاملي الحصص و العموم الاطلاع عليها في أي وقت بالمقر الاجتماعي لشركة التصرف.
- يمكن لحاملي الحصص في أي وقت طلب كشف حساب للأسهم المودعة من المقر الاجتماعي لشركة التصرف.
- يقع إعلام هيئة السوق المالية و العموم بكل تغيير يخص التصرف في صندوق التوظيف الجماعي وفقا للقرار العام لهيئة السوق المالية عدد8 وذلك عن طريق بلاغ في النشرة الرسمية لهيئة السوق المالية.

إرشادات تتعلق بالمصرف و المودع لديه

4.

1.4 طريقة تنظيم التصرف في صندوق فيفيو الشركات مدرجة حديثاً

يتولى المتصرف حسب الأهداف المذكورة سابقاً ضبط توجهات التوظيف ، بالاعتماد على لجنة تصريف تتكون من الأعضاء الآتي ذكرهم:

- السيد فريد العربي : مدير عام

- السيد خالد بوثور : متصرف

- السيد بحري قناوي : مستشار

تجتمع لجنة التصرف شهرياً للنظر في مدى نجاعة سياسة التصرف ومدى تجسيم تركيبة أصول الصندوق لسياسة التوظيف المعتمدة و تقرير التعديلات الممكنة للشهر المقبل .

يجب إبلاغ هيئة السوق المالية بكل تغيير يطرأ على تكوين اللجنة.

2.4 تقديم طرق التصرف

عهدت مهمة التصرف لصندوق مشترك للتوظيف «فيفيو الشركات مدرجة حديثاً» لشركة التصرف تريدر لإدارة و لإرشاد الاستثمار، وتتعهد شركة التصرف تريدر لإدارة و لإرشاد الاستثمار بالقيام بكل الأعمال الخاصة بإدارة الصندوق و التي تتمثل على وجه الخصوص و ليس حصرياً في ما يلي:

- ضبط أهداف الاستثمار للأصول الصافية للصندوق.
 - تحديد هيكلية الأصول حسب مختلف أنواع السندات المالية.
 - انتقاء السندات المكونة لمحفظة الأوراق المالية للصندوق بين رفاع خاص، رفاع عام و أسهم شركات مدرجة بالبورصة و فعالية إدارتها.
 - إنشاء أوامر البيع و الشراء بالبورصة.
 - تقييم مردود الصندوق.
 - إعلام حاملي الحصص بسياسة التصرف في الصندوق في الأجل المحددة.
- كما عهدت مهمة التصرف الإداري و المحاسبي للصندوق» لمؤسسة التوظيف و التصرف المالي» و سيطر بالبورصة . و تتمثل مهمتها على وجه الخصوص و ليس حصرياً في ما يلي :
- احتساب قيمة التصفية وإعلامها للسلطات الراجع لها بالنظر، المودع لديه و المتصرف.
 - تقييم محفظة أوراق الصندوق و ضبط سعر التكلفة الفردي ، قيمة السوق متوسط السعر، زوائد أو نواقص القيمة المحتملة و النسب المرجعية.
 - إنشاء جميع القوائم القانونية اللازمة لعمليات المراقبة من طرف مراقب الحسابات.
 - توفير كل المعلومات اللازمة من أجل إنجاز التقارير السنوية.
 - متابعة العلاقة القائمة بين مراقب الحسابات و السلطات الراجع لها بالنظر.
- يتصرف المتصرف تحت أي ظرف لصالح حاملي الحصص و له الحق في ممارسة حقوق التصويت المتعلقة بالأوراق المالية التي يحتويها الصندوق.
- تتولى شركة التصرف تريدر لإدارة و لإرشاد الاستثمار تلقي عمليات الاكتتاب و إعادة شراء حصص الصندوق بموجب اتفاقية التأسيس المبرمة بتاريخ 15 أكتوبر 2009.
- على هذا الأساس تضع شركة التصرف تريدر لإدارة و لإرشاد الاستثمار شبائيكها على ذمة حاملي حصص صندوق مشترك للتوظيف «فيفيو الشركات مدرجة حديثاً» لتلقي و تنفيذ بطاقات الاكتتاب و إعادة شراء حصص الصندوق.

3.4 وصف الوسائل التي تم وضعها للتصرف

يقوم المتصرف بتوفير كل الوسائل البشرية و المادية الضرورية لضمان حسن تنفيذ العمليات الخاصة بالتصرف و من بينها :

- أعوان لديهم الكفاءة اللازمة.
- وسائل فنية كافية.
- تنظيم داخلي ملائم.

4.4 طرق عمولة التصرف

تتقاضى شركة التصرف تريدر لإدارة و لإرشاد الاستثمار لقاء خدمات التصرف للصندوق عمولة سنوية تقدر ب1,25٪ خالية من الأدعاءات من الأصول الصافية لصندوق مشترك للتوظيف «فيفيو الشركات مدرجة حديثاً». تحتسب هذه العمولة أسبوعياً و تطرح من الأصول الصافية ويتم تسديدها نهاية كل ثلاثة.

تتضمن العمولة كل المصاريف اللازمة للإشهار والتوزيع الخاصة بالصندوق غير تلك التي تحملها الصندوق(أتعاب المودع لديه ومعلوم هيئة السوق المالية وأجرة مراقب الحسابات و العمولة على المعاملات بالبورصة و عمليات المضاربة و كل الادعاءات المترتبة عنها و عمولة «التجلية الممتازة»).

5.4 تقديم الاتفاقية المبرمة مع المودع لديه

عُيّن بنك تونس العربي الدولي المودع الوحيد لسندات و أموال صندوق مشترك للتوظيف «فيفيو الشركات مدرجة حديثاً» و ذلك بموجب اتفاقية أبرمت بينه و بين شركة التصرف تريدر لإدارة و لإرشاد الاستثمار بتاريخ 21 أكتوبر 2009 .

و تبعا لذلك كلف بنك تونس العربي الدولي ب:

- المحافظة على سندات و أموال الصندوق.
 - تأمين قبض المراجيح ومداخيل التوظيفات النقدية في آجالها و كل الأرباح الأخرى المتعلقة بسندات الصندوق.
 - مراقبة صحة قرارات الاستثمار و موافقتها للنظام الداخلي للصندوق و الترتيب القانونية.
 - مراقبة صحة احتساب قيمة التصفية و مدى تطبيق قواعد تقييم أصول الصندوق.
 - مراقبة احترام القواعد الخاصة بالمبلغ الأدنى للصندوق.
 - يسلم بنك تونس العربي الدولي شهادة جرد لمحفظة أوراق السندات بصفة دورية (نهاية السنة المالية).
 - مراقبة عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء و إيداع الأصول.
- إذا تبين للمودع لديه وجود التباس في تطبيق القواعد المذكورة أعلاه فيإمكانه المطالبة بالنقاط التالية:
- طلب تصحيح الوضعية.
 - يرسل تنبيه إذا بقى مطلب التصحيح دون إجابة خلال 10 حصص بورصة.
 - إعلام مراقب الحسابات بدون أجل.
 - إعلام هيئة السوق المالية بدون أجل.

6.4 طرق تلقي مطالب الاكتتاب و إعادة الشراء

يتم فتح عمليات الاكتتاب لفائدة العموم عند وضع نشرة الإصدار المؤشرة من طرف هيئة السوق المالية على ذمة العموم.

تتم مطالب الاكتتاب و إعادة الشراء في أي وقت حسب قيمة تصفية معروفة أو مجهولة:

- مطالب الاكتتاب و إعادة الشراء الواردة يوم الأربعاء ما بين الساعة 8 و30 دق و الساعة 12 و30 دق ، يتم انجازها على أساس قيمة التصفية المعلنة في ذلك اليوم أي على أساس قيمة تصفية معروفة.
- مطالب الاكتتاب و إعادة الشراء الواردة بعد الساعة 12 و30 دق من يوم الأربعاء ، يتم انجازها على أساس قيمة التصفية التي سيتم الإعلان عنها الأربعاء الموالي أي على أساس قيمة تصفية مجهولة.

تتم عمليات الاكتتاب وإعادة الشراء على أساس قيمة تصفية مجهولة إذا وردت المطالب بعد الساعة 12 و30 دق من يوم الأربعاء.

7.4 طرق التسجيل في الحساب

إن عملية الاكتتاب تؤدي إلى فتح حساب باسم المكتتب .و يتم فوراً تسجيل عدد الأسهم المكتتبه في هذا الحساب. كما يقع تسجيل عمليات الاكتتاب و إعادة الشراء التي سيقوم بها المكتتب في المستقبل في نفس الحساب.

8.4 آجال الدفع

يقع دفع سعر الحصص التي تمت إعادة شراؤها في أجل لا يتعدى 3 أيام بورصة ابتداء من تاريخ تجميع أوامر إعادة الشراء.

9.4 طرق عمولة المودع لديه

مقابل خدمات الإيداع بصفة حصرية، يتحصل بنك تونس العربي الدولي على عمولة سنوية حددت بـ 0,1% دون احتساب الأداءات من الأصول الصافية بالنسبة للسنة الأولى و 0,1% دون احتساب الأداءات من الأصول الصافية مع حد أدنى قدر بـ 1000 دينار دون احتساب الأداءات ابتداء من السنة الثانية .

يتم احتساب هذه العمولة عند كل احتساب لقيمة التصفية و يقع صرفها للمودع لديه أثناء 15 يوماً المواليين لنهاية كل ثلاثية.

10.4 مكان الحصول على مطالب الاكتتاب و إعادة الشراء

يمكن الحصول على مطالب الاكتتاب و إعادة الشراء لدى المقر الاجتماعي لشركة التصرف تريدر لإدارة و لإرشاد الاستثمار.

المسؤولون عن
النشرة و المسؤول
عن مراقبة الحسابات

.5

1.5 الأشخاص الطبيعيون المسؤولون عن النشرة :

السيد فريد العربي
المدير العام لشركة التصرف تريدر لإدارة و لإرشاد الاستثمار

السيد صلاح الدين العجيمي
المدير العام لبنك تونس العربي الدولي

2.5 شهادة المسؤولون على النشرة

«حسب علمنا فان المعلومات الواردة بهذه النشرة مطابقة للوقائع (للقانون المعمول به وللنظام الداخلي للصدوق) وهي تتضمن جميع المعلومات الضرورية للمستثمرين حتى يتسنى لهم تقييم خصائص الصدوق و المتصرف و المودع لديه و الموزع ، الوضعية المالية و طرق التسيير و الحقوق المرتبطة بالسندات المعروضة. و لا تتضمن هذه النشرة سهوا من شأنه أن يغير مداها».

3.5 اسم و عنوان و شهادة مراقب الحسابات

«لقد قمنا بالتثبت من المعلومات المالية و المعطيات المحاسبية الواردة بهذه النشرة وذلك بالقيام بالعناية التي نعتبرها ضرورية حسب المعايير المهنية و ليس لدينا ما نلاحظ حول صحة ودقة المعلومات المالية و المحاسبية المقدمة».

مراقب الحسابات

شركة العامة للتحقيق و الاستشارة

العنوان: 9 ساحة ابن حفص ميثالفييل 1002 تونس.

4.5 سياسة الإعلام

السيد فريد العربي

الصفة : المدير العام لشركة التصرف تريدر لإدارة و لإرشاد الاستثمار.

العنوان : نهج بحيرة ليমান، عمارة النورز عدد 21 C، ضفاف البحيرة 1053 تونس

الهاتف : 71 860 052

الفاكس : 71 860 386

هيئة السوق المالية
تاريخ 09/08/2009
محت طابعا لأحكام الفصل 2 من القانون عدد 117 لسنة 1994 المؤرخ في 14 نوفمبر 1994
رئيس هيئة السوق المالية
الإمضاء محمد رضا شلقوم